

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٨١٢ لسنة ٢٠١١

بتحويل المهندسين العاملين بمحافظة قنا

صفة مأموري الضبط القضائي

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ محافظ قنا رقم (٣٥) المؤرخ ٢٠١١/١/١٨

بطلب منح السادة مديري الإدارات الهندسية والمهندسين العاملين بجميع الوحدات المحلية
بنطاق المحافظة صفة الضبطية القضائية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يحول السادة مديرو الإدارات الهندسية والمهندسون العاملون بجميع الوحدات المحلية
الواقعة بنطاق محافظة قنا صفة مأموري الضبط القضائي بالنسبة إلى الجرائم
التي تقع في دائرة اختصاصهم بالمخالفة لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
وتكون متعلقة بأعمال وظائفهم ، وهم :

١ - مديرو الإدارات الهندسية والمهندسون بجميع الوحدات المحلية الواقعة بنطاق المحافظة .

٢ - مدير ومهندسو إدارة التخطيط العمراني بالمحافظة .

٣ - مهندسو الإدارات الهندسية بالمناطق الصناعية بالمحافظة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١١/٢/٢٧

وزير العدل

المستشار / مهدي مرعي